



ISSN Print: 2394-7500  
 ISSN Online: 2394-5869  
 Impact Factor: 8.4  
 IJAR 2021; 7(7): 26-29  
[www.allresearchjournal.com](http://www.allresearchjournal.com)  
 Received: 16-05-2021  
 Accepted: 18-06-2021

الأستاذ الدكتور عبد القدوس راجي  
 جامعة أفغانستان كابول ، أفغانستان

## International *Journal of Applied Research*

### أوجه بيان السنة للقرآن

الأستاذ الدكتور عبد القدوس راجي

DOI: <https://doi.org/10.22271/allresearch.2021.v7.i7a.8729>

الخلاصة:

لقد قيض الله للبشر في كل عصر من بين لهم النص القرآني، ويوضح لهم المقصود منه، وبدأ هذا التقىيض واضحاً منذ عهد النبي ﷺ إلى الآن، فكان الرسول ﷺ مجلس بين أصحابه، ليفصل لهم ما أجمل من القرآن، وليزيل عن أذهانهم ما علق بهما من لبس، وليبين لهم المبهم والمشكل، فالسنة هي المصدر الثاني الذي يراجع إليه في تفسير كتاب الله تعالى، فكان الصحابة إذا أشكلت على أحد منهم آية من كتاب الله، رجع إلى رسول الله ﷺ في تفسيرها، فيبين له ما خفي عليه؛ لأن وظيفته البيان، ورسول الله ﷺ لم يفسر لأصحابه كل معانٍ القرآن وإنما فسر لهم بعض معانيه الذي احتاجوا إلى تفسيره وبيانه؛ لأن الصحابة كانوا أدرى الناس بكتاب الله، إذ هم أهل اللسان، ولبركة الصحبة والتخلق بأخلاق النبوة، ولما شاهدوه من القرآن والأحوال التي اختصوا بها، ولما لهم من الفهم التام والعلم الصحيح.

هذا وتفسير النبي ﷺ للقرآن وجوه: منها أن السنة تبين ما أجمل من القرآن، وتوضح المشكل، وتقيد المطلق، وتخصص العام، وتبيّن المبهم وتزيل اللبس والإشكال من الآية، كما تبيّن معنى اللفظ ومتعلقه، وتوضح أحياناً أن المنطوق لا مفهوم له، وتعين الناسخ والمسوخ.

#### المقدمة

الحمد لله الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله فجعله شاهداً وميسراً ونذيراً وداعياً إلى الله بإذنه وسراجاً منيراً وصلى الله وسلم على نبيه وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين وبعد...

القرآن الكريم هو معجزة الإسلام الخالدة التي لا يزيدوها التقدم العلمي إلا رسولًا في الإعجاز، أنزله الله على رسولنا محمد ﷺ ليخرج الناس من الظلمات إلى النور، وبهديهم إلى الصراط المستقيم، فكان القرآن الكريم ينزل على النبي ﷺ منجماً على حسب الواقع وحوادث و حاجات الناس، وقد تكفل الله لنبيه حفظه {إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الْكِتَابَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ} (الحجر، 9) كما تكفل له أن يقرئه ويفهمه معناه فقال: {لَا تُحِرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتُغْخَلِ بِهِ إِنَّ عَلَيْنَا جَمِيعَهُ وَقُرْآنَهُ فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ مُمِّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ} (القيامة، 16 - 19) أي: جعله في صدرك، وإثبات قراءته على لسانك، وبيان ما يخفى من معانيه، وكان الرسول ﷺ يعلم من القرآن وعلومه ما لا يعرفه أحد، وذلك بسبب الوحي الذي كان يوحى إليه.

وكلف الله نبيه أن يبين لهم القرآن وأن يفسره لهم قال تعالى: {وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ لِتَبَيَّنَ لِلنَّاسِ مَا نَزَّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ} (النحل، 44)، فبلغ الرسول ما أنزل عليه لأصحابه فقرأه على مكت؛ ليحفظوا لفظه ويفهموا معناه، ويفغوا على أسراره، وشرحه لهم بأقواله وأفعاله وتقريراته وأخلاقه- أي بستته الجامحة لكل ذلك.

فكان الصحابة إذا أشكلت على أحد منهم آية من كتاب الله، رجع إلى رسول الله ﷺ في تفسيرها، فيبين له ما خفي عليه؛ لأن وظيفته البيان، كما تقدم في الآية وكما نبه على ذلك رسول الله ﷺ فيما رواه أبو داود بإسناد صحيح عن

#### Corresponding Author:

الأستاذ الدكتور عبد القدوس راجي  
 جامعة أفغانستان كابول ، أفغانستان

الْمُقْدَامَ بْنَ مَعْدِيَ كَرِبَ الْكَنْدِيَّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "أَلَا إِنِّي أَوْتَيْتُ الْكِتَابَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ أَلَا يُوَشِّلُ رَجُلٌ شَبْعَانٌ عَلَى أَرْبَكِيهِ يَقُولُ عَلَيْكُمْ بِهِذَا الْقُرْآنِ فَمَا وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ خَلَالٍ فَأَحَدُوا وَمَا وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ حَوْرَمٍ فَحَمَّمْتُهُ أَلَا لَا يَجِدُ لَكُمْ خَمْ الْحِمَارِ الْأَهْلِيِّ وَلَا كُلُّ ذِي نَابٍ مِنْ السَّبْعِ". (السجستاني: 328).

قال الإمام أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي: "كل ما حكمه رسول الله ص فهو مما فهمه من القرآن". (ابن كثير: 1999م، 7). وقال الإمام أحمد: "القرآن تفسر الكتاب وتبيّنه". (القرطبي: 1964م، 31). وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: "فَإِنْ لَمْ تَجِدْهُ فِي الْقُرْآنِ فَإِلَّا سُنْنَةٌ؛ فَإِنَّا شَارِخَةٌ لِلْقُرْآنِ وَمُوَضِّحَةٌ لَهُ". (ابن تيمية: 2010م، 9).

والذى يرجع إلى كتب السنة يجد أنها قد أفردت للتفسير باباً من الأبواب التي اشتملت عليها، ذكرت فيه كثيراً من التفسير المأثور عن رسول الله ص وهذا يدلّ أن رسول الله ص وإن لم يبيّن لأصحابه كل معانى القرآن، ولكن بين لهم الكثير من معانى القرآن، كما تشهد بذلك كتب الصحاح، ولم يبيّن كل معانى القرآن؛ لأن من القرآن ما استأثر الله تعالى بعلمه، ومنه ما يعلمه العلماء، ومنه ما تعلمه العرب من لغاتهم، ومنه ما لا يغدر أحد في جهالته كما صرّح بذلك ابن عباس فيما رواه عنه ابن جرير قال: "التفسير على أربعة أوجه: وجه تعرفه العرب من كلامها، وتفسير لا يغدر أحد بجهالته، وتفسير تعرفه العلماء، وتفسير لا يعلمه إلا الله". (الطري: 2000م، 74).

ولاشك أن رسول الله ص لم يفسّر لهم ما يرجع فهمه إلى معرفة كلام العرب؛ لأن القرآن نزل بلغتهم، ولم يفسّر لهم ما تبادر الأفهام إلى معرفته وهو الذي لا يغدر أحد بجهاله؛ لأنه لا يخفى على أحد، ولم يفسّر لهم ما استأثر الله تعالى به قفيما الساعة، وحقيقة الروح، وغير ذلك من كل ما يجري مجرى الغيبات التي لم يطلع الله عليها نبيه، وإنما فسر لهم رسول الله ص بعض المغيبات التي أخفاها الله عنهم وأطلعه عليها وأمره ببيانها لهم، وفسّر لهم أيضاً كثيراً مما يندمج تحت القسم الثالث، وهو ما يعلمه العلماء يرجع إلى اجتهادهم، كبيان الجمل، وتحصيص العام، وتوضيح المشكل، وما إلى ذلك من كل ما خفي معناه والتبس المراد به. ولم يفسّر النبي ص كل معانى القرآن، لأن الصحابة - رضوان الله عليهم أجمعين - وقع بينهم الاختلاف في تأويل بعض الآيات، ولو كان عندهم فيه نص عن رسول الله ص ما وقع هذا الاختلاف، أو لارتفاع بعد الوقوف على النص.

طرق تفسير القرآن بالسنة  
إذ قد اتضح لنا مما تقدم مقدار ارتباط السنة بالكتاب ارتباط المبين، فلنُبيّن بعد ذلك أوجه بيان السنة للقرآن مع ذكر الأمثلة لذلك فنقول:  
أولاًً بيان الجمل:

فقد ورد في القرآن جمل كثير، لا يستطيع الإنسان فهمه إلا من خلال السنة، كآيات الصلاة، والزكاة، والصيام، والحج، فلم يرد في القرآن عدد فروض الصلاة موضحة، ولا عدد ركعاتها، ولا بيان أوقاتها، ولا كيفيتها ولا مبظاهرها، وغير ذلك، والزكاة أيضاً كذلك، من ناحية الأنواع والنصاب،

والمقادير، وسائل تفصيلاً لها، وكذلك الحج، لم يرد في القرآن كيفيتها، أو مبظاهرها، وغير ذلك من سائر أحكامه.

أ- بيان الكيفية: الصلاة من أهم أركان الإسلام فقد تكرر حكمها في آيات متعددة بقوله: {أَقِيمُوا الصَّلَاةَ} كما أشارت آيات أخرى إلى وقتها دون أن تصرح بما قال تعالى:

- {أَقِمِ الصَّلَاةَ لِذُلُوكِ الشَّمْسِ إِلَى غَسْقِ اللَّيْلِ وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا} (الإسراء، 78).
- {فَسُبْحَانَ اللَّهِ حِينَ تُسْمَوْنَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ وَلَهُ الْحَمْدُ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَعَنْهَا وَحِينَ تُظْهِرُونَ} (الروم، 17-18).
- {فَاقْسِرُوا عَلَى مَا يَقُولُونَ وَسَبِّحُ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الْغُرُوبِ وَمِنَ اللَّيْلِ فَسِيقُهُ وَأَدْبَارَ السُّجُودِ} (ق، 39-40).

فقد بين النبي ص في سنته القولية والفعالية مواقف الصلوات الخمس، وعدد ركعاتها، ومبظاهرها وكيفيتها فقال: "صلوا كما رأيتوني أصلى" (البخاري: 1987م، 44).

وقد روى ابن المبارك عن عمران بن حصين أنه قال لرجل: "إنك أحمق، أتجد الظهر في كتاب الله أربعاء لا يجده في القراءة؟ ثم عدّ عليه الصلاة، والزكاة، ونحو ذلك، ثم قال: أتجد هذا في كتاب الله تعالى مفسّراً؟ إن كتاب الله تعالى أجمّم هذا، وإن السنة تفسّر هذا". (الذهبي: 48).

ب- بيان الأنواع:

ورد تحريم الربا في القرآن حيث قال تعالى: {وَأَحَلَ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَمَ الرِّبَا...} (البقرة، 275) ولم توضح الآية أن أي نوع من المعاملات تعتبر رباً وأي نوع منها من البيوع المباحة؟ وإنما ورد تفصيل ذلك في الحديث كما بيت السنة الأشياء الربوية، عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ص قال: "لَا تَبِعُوا الدَّهَبَ بِالدَّهَبِ إِلَّا مِثْلًا مِثْلَهُ وَلَا تَشْفُوا بِعَضَهَا عَلَى بَعْضٍ وَلَا تَبِعُوا الْوَرْقَ بِالْوَرْقِ إِلَّا مِثْلًا مِثْلَهُ وَلَا تَشْفُوا بِعَضَهَا عَلَى بَعْضٍ وَلَا تَبِعُوا مِنْهَا غَائِبًا بِنَاجِزِهِ". (النисابوري: 1991م، 1208).

ثانياً إزالة اللبس: قد يكون في فهم بعض الكلمات أو الحمل من القرآن لبس أو إشكال ويزول هذا الإجماع أو اللبس بالمراجعة إلى سنة رسول الله ص ومن أمثلة ذلك:

- منه ما ورد في تفسير قوله: {يَا أَحْتَ هَارُونَ مَا كَانَ أَبُوكَ امْرَأَ سَوْءَ وَمَا كَانَتْ أُمُّكَ بَيْعِيَا} (مريم، 28). فقد أخرج مسلم عن المغيرة بن شعبة قال: "لَمَّا قَدِمْتُ بَجْرَانَ سَلَوْنَيْ فَقَالُوا إِنَّكُمْ تَقْرُؤُونَ يَا أَحْتَ هَارُونَ وَمُوسَى قَبْلَ عِيسَى بِكَدَا وَكَدَا. فَلَمَّا قَرِئْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: إِنَّهُمْ كَانُوا يُسَمُّونَ بِأَبِيهِمْ وَالصَّالِحِينَ قَبْلَهُمْ". (النисابوري: 1991م، 1685).

- ومنه قوله: {وَكُلُوا وَاشْرُبُوا حَتَّى يَبَيِّنَ لَكُمُ الْحَيْطُ الْأَبَيَضُ مِنَ الْحَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ} فقد ورد بيانه في حديث عدّي بن حاتم - رضي الله عنه - أنه قال: لَمَّا نَرَكْتُ: {حَتَّى يَبَيِّنَ لَكُمُ الْحَيْطُ الْأَبَيَضُ مِنَ الْحَيْطِ

الأسود} عمدْتُ إلى عقالٍ أسودٍ وإلى عقالٍ أبيضٍ فجعلتهما تحتَ وساديَ، فجعلتُ أنظرَ في الليلِ فلا يُستئنُ لِي فَعَوْتُ على رَسُولِ اللَّهِ فَذَكَرَتْ لَهُ ذَلِكَ فَقَالَ: "إِنَّمَا ذَلِكَ سَوَادُ اللَّيلِ وَبَيْاضُ النَّهَارِ". (البخاري: 1987، 599).

ثالثاً توضيح المبهم: قد يكون المراد من اللفظ خفياً ولا يدرك بالعقل والاجتهاد وذلك لتناوله أشياء كثيرة، فلا يفهم المراد إلا ببيان من السنة ومن الأمثلة لذلك:

أ- تعين المراد بأولي الأمر في قوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكُمْ مِنْكُمْ} (النساء، 59). فقد بنت السنة أن المراد بـ"أولي الأمر" النساء؛ لأنهن الذين تجب طاعتهم في غير المعصية حيث قال: "من أطاعني فقد أطاع الله و من عصاني فقد عصي الله ومن يطع الأمير فقد أطاعني ومن يعص الأمير فقد عصاني". (البخاري: 1987، 469).

وبؤيده سبب نزول الآية: عن ابن عباس رضي الله عنهم {أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكُمْ مِنْكُمْ} قال: تَزَلَّتْ فِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَدَّادَةِ بْنِ قَيْسِ بْنِ عَدَى إِذْ بَعَثَهُ اللَّهُ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَرِيَّةٍ". (ابن حنيل: 337).

ب- في تعين المراد بالكتور في قوله تعالى: {إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْتَرَ} عن أنس قال: قال رسول الله: "إِنَّهُ نَهَرٌ وَعَذْنِيهِ رَقَّ عَرَّ وَجْلَ عَلَيْهِ حَبَّرٌ كَثِيرٌ". (النисابوري: 1991، 300).

د- تعين المراد بكلمة النقوى في قوله تعالى: {وَالْمَهْمَمُ كَلْمَةُ النَّقْوَى} (الفتح: 26) فقد روي أبي بن كعب بإسناد صحيح أنه سمع رسول الله يقول: {وَالْمَهْمَمُ كَلْمَةُ النَّقْوَى} قال: لا إله إلا الله". (الترمذى: 386).

و- تعين المراد بالصلوة في قوله تعالى: {خَافَطُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَقَوْمُوا لَهُ قَانِتَنِينَ} (البقرة، 238). فقد بين الرسول أن المراد بما صلاة العصر حيث قال: "شَغَلُونَا عَنِ الصَّلَاةِ الْوُسْطَى صَلَاةُ الْعَصْرِ مَلَأَ اللَّهُ بِيُوْنَتِهِمْ وَقُبُورَهُمْ تَارًا". (النисابوري: 1991، 436).

رابعاً تخصيص العام: وهو صرف اللفظ العام عن عمومه وقصره على بعض أفراده (الزجلي: 1991، 119). ومن أمثلته:

أ- تخصيصه الظلم في قوله تعالى: {الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ} بالشرك، وقد فهم بعض الصحابة أن الظلم مراد منه العموم، حتى قال: وأينا لم يظلم نفسه عن عبد الله رضي الله عنه قال: لما نزلت: {الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يُلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ} قال أصحاب رسول الله: أينما لم يظلم؟ فأنزل الله {إِنَّ الشَّرَكَ لَظَلْمٌ عَظِيمٌ}. (البخاري: 1987، 36).

ب- قد ورد في القرآن تحريم الميتة والدم على العموم، ولكن السنة خصصت هذا العموم، كما في الحديث الصحيح أن رسول الله قال: "أحلت لنا ميتان: السمك، والجراد، وأحل لنا دمان: الكبد، والطحال". (القرزي: 1102).

ج- أباحت آية النساء ما عدى المحرمات المذكورة في الآيتين: 22 و 23 من هذه السورة فقال: {وَأَحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذِلْكُمْ أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ مُعْصِيَنَّ عَيْرَ مُسَافِرِيْنَ}. وهذا العموم خصته السنة:

• عن أبي هريرة قال: قال رسول الله: "لَا تُنْكِحُ الْمَرْأَةَ عَلَى عَمَّهَا وَلَا عَلَى خَالِهَا". (النисابوري: 1991، 1028).

• عن عائشة قالت: قال لى رسول الله: "يَكْرُمُ مَنْ الرَّضَاةُ مَا يَكْرُمُ مِنْ الْوِلَادَةِ". (البخاري: 1987، 221).

خامساً تقيد المطلق: قد يرد لفظ مطلق يدل على فرد شائع دون التقييد بصفة من الصفات، فيرد الحديث

وبقيه هذا اللفظ المطلق بعض صفاته ومن أمثلته:

أ- قوله تعالى: {مَنْ بَعْدَ وَصِيَّةٍ يُوصَيُ بِهَا أَوْدِينِ} (النساء، 11-12) فقد وردت الوصية هنا مطلقة بدون تحديد، فقيدها الرسول بالثالث، في حديث سعد ابن أبي وقاص حيث جاء فيه: "فَلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي مَالِكٌ كَثِيرًا، وَلَيْسَ بِرِثْيَنِ إِلَّا أَبْيَتِي أَفَأَنْصَدَقُ بِثُلْثَيْنِ مَالِي؟" قال: لا. قال: فَلْتُ: فَالشَّطَرُ؟ قال: لا. فَلْتُ: الْثَّلَثُ؟ قال: الْثَّلَثُ كَبِيرٌ. إِنَّكَ إِنْ تَرْكَتَ وَلَدَكَ أَعْنَيَاءَ حَتَّى مِنْ أَنْ تَنْتَرِكُهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ". (البخاري: 1987، 1006). قال ابن حجر عن هذا الحديث: "فيه تقيد مطلق القرآن بالسنة".

ب- قوله تعالى: {وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيهِمَا} (المائدة، 36). ورد لفظ السرقة في الآية مطلقاً

ولم يقيده نصاًجاً وقد قيدت السنة نصاًجاً بربع دينار فصاعداً فقال: "لَا تُقْطَعُ يَدُ السَّارِقِ إِلَّا فِي رُبْعِ دِينَارٍ فَصَاعِدًا". (النисابوري: 1991، 1311).

ج- قال تعالى: {وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشَوَّهُنَّ فَيَظْوَهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطْعَنُكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا} (سورة النساء، 34).

هذه الآية تدل على ضرب الزوجة الناشرة كما تبيح هجرها للتأديب، ولكن ما حدّ هذا الضرب والهجر؟ فقد أوضحت الأحاديث الصحيحة وقيدت ضربها بضرب غير مريح دون الوجه، وقيدت هجرها في إطار البيت كما في حديث مسلم: "وَلَكُمْ عَلَيْهِنَّ أَنْ لَا يُوْطَنْ فُرْشَكُمْ أَحَدًا تَكْرُهُونَهُ". فَإِنْ فَعَلَنَ ذلك فَاضْرِبُوهُنَّ ضَرِبًا غَيْرَ مُرِّحٍ...". (النисابوري: 1991، 886). وقال: "وَلَا تَصْرِيبِ الْوَجْهَ وَلَا تُقْبِحِ وَلَا تَهْجُرِ إِلَّا فِي الْبَيْتِ". (السجستاني: 210).

سادساً بيان النسخ: بأن يُبيَّن رسول الله أن آية كذا نسخَت بكتذا، أو أن حكم كذا نسخ بكتذا، فقوله عليهما السلام: "لا وصية لوارث" بيان منه أن الوصية للوالدين والأقربين المذكورة في آية (181) من سورة البقرة منسوخ حكمها وإن بقيت تلاوتها.

و الحديث: "البكر بالبكر جلد مائة وتعزير عام". (النисابوري: 1991، 1316). بيان منه أيضاً لنسخ حكم الآية من سورة النساء: {وَاللَّاتِي يَأْتِيَنَ الْفَاحِشَةَ مِنْ نِسَاءِكُمْ فَاسْتَشْهِدُوْا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِنْكُمْ} (النساء، 15) وغيرها كثير.

سابعاً بيان أن المطلق لا مفهوم له: وبظاهر هذا إذا كان في الآية قيد لم يقصد به الاحتراز، وإنما خرج مخرج الغالب. ومن أمثلة ذلك: قيد السفر في الرهان المقووسة، في قوله تعالى: {وَإِنْ كُنْتُمْ عَلَى سَفَرٍ وَمَمْلُوكُوكَاتِيَّ فِرَهَانَ مَقْبُوْسَةً} (البقرة، 283) فالرهن في السفر ثابت بنص التنزيل، وفي الحضر يفعل رسول الله صلى الله عليه وسلم، كما في الصحيح عن عائشة رضي الله عنها قالت:

ثُوَّقَ رَسُولُ اللَّهِ وَدَرْعَهُ مَرْهُونَةُ عِنْدَ يَهُودِيٍّ بِثَلَاثَيْنَ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ (البخاري: 1987م، 1068).

ومنه قوله تعالى: {وَإِذَا صَرَّتِمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَفْصِرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خَفْتُمْ أَنْ يَقْتَسِمُ الَّذِينَ كَفَرُوا} (النساء، 101).

عَنْ يَعْلَى بْنِ أُمَّيَّةَ قَالَ: قُلْتُ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ: {لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَفْصِرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خَفْتُمْ أَنْ يَقْتَسِمُ الَّذِينَ كَفَرُوا} فَقَدَّ أَمِنَ النَّاسُ فَقَالَ عَجِبْتُ مِمَّا عَجِبْتُ مِنْهُ فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: "صَدَقَتْنَاهُ اللَّهُ كَيْنَاهُ عَلَيْكُمْ فَاقْبِلُوا صَدَقَتْهُ". (النِّيسَابُوري: 1991م، 478).

ثامناً بيان المراد من لفظ أو ما يتعلّق به: ومن أمثلة ذلك: قوله  $\text{P}$  في تفسير قوله تعالى: {وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أَمَّةً وَسَطَّاءً} (البقرة، 143) قال: "عدلاً".

ومن أمثلته أيضاً بيانه  $\text{P}$  أنه كيف دخلت اليهود تلك القرية وكيف بدأوا الكلمة في تفسير قوله تعالى: {وَادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا حِطَّةً تَعْفِرُ لَكُمْ حَطَّا يَا أَكُمْ وَسَتَرِيدُ الْمُخْسِنِينَ فَبَدَلَ الَّذِينَ ظَلَمُوا قَوْلًا غَيْرَ الَّذِي قِيلَ لَهُمْ} (البقرة، 58) بأنهم دخلوا باباً سجّداً وقولوا حِطَّةً فبدلوا فدخلوا يزحفون على أستاهم و قالوا: حبة في شعرة. كما روى أبو هريرة رضي الله عنه قال: قال رَسُولُ اللَّهِ: "فَيَلَّيْنِي إِسْرَائِيلُ: {أَدْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا حِطَّةً} فَبَدَلُوا فَدَخَلُوا يَزْحِفُونَ عَلَى أَسْتَاهُمْ وَقَالُوا حَبَّةٌ فِي شَعْرَةٍ". (البخاري: 1987م، 1248).

#### النتائج:

لقد توصلت من خلال معايشتي لهذا الموضوع الهام و دراستي المتواضعة إلى الآتي:

- السنة لها صلة وثيقة بالقرآن صلة المبين للمبين.
- لا يمكن فهم القرآن حق الفهم إلا ببيان الرسول  $\text{P}$  الذي فسر القرآن بسننه القولية والفعلية.
- مراجعة كتب التفسير بالتأثر ومراجعة كتب السنة تظهر أنها قد أفردت للتفسير باباً من الأبواب التي اشتملت عليها، ذكرت فيه كثيراً من التفسير المتأثر عن رسول الله  $\text{P}$  وهذا يدل أن رسول الله  $\text{P}$  وإن لم يبين لأصحابه كل معانٍ القرآن، ولكن بَنْ لهم الكثير من معانٍ القرآن.
- لا شك أن رسول الله  $\text{P}$  لم يفسّر للصحابة جميع القرآن، وإنما فسّر لهم بعض المغيبات التي أخفاها الله عنهم وأطلعه عليها وأمره ببيانها لهم، وفسّر لهم أيضاً كثيراً مما يتعلّق ببيان الجمل، وتحصيص العام، وتوضيح المشكل، وما إلى ذلك من كل ما خفي معناه والتبيّن المراد به.

#### فهرس المصادر:

- القرآن الكريم.
- ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم. (2010م). مقدمة في أصول التفسير. الرياض: مكتبة المعرف.
- ابن حنبل، أحمد بن محمد أبو عبد الله الشيباني (—). القاهرة: مؤسسة قرطبة.

4. ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي. (1999م). تفسير القرآن العظيم

5. الحقّيقي: سامي بن محمد سلامه. دار طيبة للنشر والتوزيع.

6. البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم (1987م). الجامع المسند الصحيح المختصر. ج 1. بيروت: دار ابن كثير.

7. البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم (1987م). الجامع المسند الصحيح المختصر. ج 2. بيروت: دار ابن كثير.

8. البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم (1987م). الجامع المسند الصحيح المختصر. ج 3. بيروت: دار ابن كثير.

9. البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم (1987م). الجامع المسند الصحيح المختصر. ج 7. بيروت: دار ابن كثير.

10. الترمذى، محمد بن عيسى أبو عيسى. (—). سنن الترمذى. ج 5. بيروت: دار إحياء التراث العربى.

11. الرحىلى، وهبة. (1994م). الوجيز في أصول الفقه. بيروت: دار الفكر المعاصر.

12. المسجستاني، أبو داود سليمان بن الأشعث. (—). سنن أبي داود. ج 2. بيروت: دار الكتاب العربى.

13. الطبرى، أبو جعفر محمد بن جرير. (2000م). جامع البيان في تأويل القرآن. ج 1. الحقّيقي: أحمد محمد شاكر. بيروت: مؤسسة الرسالة.

14. القرطى، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرج الأنصارى. (1964م). الجامع لأحكام القرآن. القاهرة: دار الكتب المصرية.

15. القرطى، أبو عبد الله محمد بن يزيد ابن ماجه (ب-ت). السنن. تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي. القاهرة: دار إحياء الكتب العلمية.

16. القرطى، أبو عبد الله محمد بن يزيد ابن ماجه (ب-ت). السنن. تحقيق ج 1. القاهرة: دار الحديث.

17. النِّيسَابُوري، مسلم بن حجاج القشيرى (1991م). الصحيح. ج 1. القاهرة: دار الحديث.

18. النِّيسَابُوري، مسلم بن حجاج القشيرى (1991م). الصحيح. ج 2. القاهرة: دار الحديث.

19. النِّيسَابُوري، مسلم بن حجاج القشيرى (1991م). الصحيح. ج 3. القاهرة: دار الحديث.